

السؤال السادس من درس عمدة الأحكام رقم الدرس (٠٧) لفضيلة الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

اثابكم الله. خامسا هل هناك من يقول باستحبابه لاهل مكة؟ ومتى يجب عليهم احسن الله اليك اليكم هناك من يقول باستحبابه لاهل مكة وهو بعض اصحاب الامام ابي حنيفة رحمهم الله القاظمي ابو يوسف يعقوب ابن ابراهيم رحمه الله الانصاري يقول - [00:00:00](#) بهذا القول انه مستحب لاهل مكة وقد يكون وجهه ما ذكرناه من انه لحرمة العبادة المستقلة لكن بالنسبة لجمهور العلماء من يقول بوجوب طواف الوداع لا يرون اهل مكة يطوفون طواف الوداع لا وجوبا ولا استحبابا - [00:00:22](#) لان المراد به بطواف الوداع من اراد الخروج وهذا هو اقوى القولين. لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بطواف الوداع عند الصدور. والخروج من مكة وبناء على ذلك لا يقوى ايجابه على اهل مكة - [00:00:47](#) انه قال اجعلوا اخر عهدكم بالبيت طوافا. وهذا ليس له علاقة باهل مكة وبناء عليه فانه آ لا يقوى القول باستحبابه لاهل مكة على ظاهر هذا الحديث خاصة وان النبي - [00:01:06](#) صلى الله عليه وسلم نص فيه بقوله اجعلوا اخر عهدكم بالبيت طوافا ولا يتأتى ذلك فيمن عن البيت سواء كان من اهل مكة او كان من الافاقيين. الا ان اهل مكة يعاملون معاملة الافاقيين اذا خرجوا - [00:01:24](#) اه من مكة بعد الحج فاهل مكة اذا خرجوا من مكة بعد الحج فانه يلزمهم طواف الوداع على التفصيل الذي ذكرناه وكذلك الافاقيين فمن جاء من خارج مكة وبقي بمكة ونوى ان يجلس بعد الحج بمكة فانه لا يلزمه طواف - [00:01:44](#) وداع على التفصيل الذي بيناه والله تعالى اعلم - [00:02:04](#)